

## قواعد في علم رجال الحديث: ثلاث عشرة قاعدة نموذجاً

صالح الأمين محمد الماعزي\*

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد صادق الوعد الأمين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين وبعد فهذا بحث أبين فيه -بحول الله تعالى- وأحلل بعض القواعد الخاصة ببعض الأئمة، والعامة في علم معرفة أهل الآخر، أدرسها لكي أكون وطالب هذا الفن على علم بها وبتطبيقاتها.

مشكلة البحث (أ) ما مدى دقة هذه القواعد؟، (ب) وما هي القواعد الصحيحة والمضطربة من هذه القواعد المذكورة؟ (ج) وما أهمية هذه القواعد؟ وأهداف البحث (أ) تفسير القواعد ومناقشتها ونقدها، (ب) وتبيين مدى صحة هذه القواعد واطرادها، (ج) وتبيين السبب المترتب على إهمال مضمون هذه القواعد.

تناول هذا الموضوع أنقلب من كتب في علوم الحديث عموماً، في الرجال والعلل والجرح والتعديل خصوصاً، ومنمن كتب اجمالاً في القواعد والفوائد والفرائد وقد استفدت منه في هذا الباب أبو عبد الله رضا الأقصري في كتابه إرشاد الخليل بقوائد من المصطلح والعلل والجرح والتعديل. ذكر فيه ثلاثة فائدة متنوعة. سأستخدم -بحول الله تعالى- في هذا البحث المنهج التحليلي والنقدية. وستكون -إن شاء الله تعالى- من مقدمة ومبخثين: المبحث الأول: عرض وتحليل القواعد الخاصة ببعض الأئمة، وفيه مطلبين. والمبحث الثاني: عرض وتحليل القواعد العامة عند الأئمة، وفيه ثلاثة عشر مطالباً. ثم الخاتمة وفهرسين.

\* طالب دكتوراه بالجامعة الأردنية، كلية الشريعة، قسم أصول الدين، تخصص الحديث النبوي الشريف، محاضر مساعد، بالجامعة الأرمنية، كلية الدراسات الإسلامية، لبيبا، مدينة سبها. almazee80@gmail.com

## المبحث الأول: عرض وتحليل القواعد الخاصة ببعض الأئمة

### المطلب الأول: القاعدة الأولى «من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه»

هذه القاعدة خاصة بالإمام البخاري -رحمه الله-، وقد نسبها له الإمام ابن القطان الفاسي -رحمه الله-. وذكرها الإمام الذهبي -رحمه الله- عنه أى: الفاسي، عند ترجمة «أبان بن جبلا الكوفي» وغيرها.<sup>١</sup> وهنا مثال لمن قال فيه الإمام البخاري منكر الحديث مقارنا بقول أهل العلم فيه: رشدين بن كريب مولى ابن عباس. قال أحمد: منكر الحديث. وقال ابن المديني وجماعة: ضعيف. وقال البخاري: منكر الحديث.<sup>٢</sup>

وقد يطلق البخاري قوله هذا في ترجمة الراوى، ولا يريده به صاحب الترجمة، وإنما يريد بعض من في السند إليه ويعرف ذلك بقرينة المقام.<sup>٣</sup>

ومثال لهذا قال في ترجمة «سنان بن عبد الله الجهني»: سمع عمته، قال لي عبد الله ابن محمد العبسي (ن) عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن كريب عن كريب عن ابن عباس عن سنان بن عبد الله الجهني أنه حدثته عمته أنها أتت النبي -صلى الله عليه وسلم-، قال أبو عبد الله: منكر الحديث.<sup>٤</sup>

قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة -رحمه الله-: سنان الجهني صحابي صحيح الصحابة، والذي يليق أن يضاف له الإنكار، هو «محمد بن كريب» فقد اتفقا على ضعفه، قال أحمد: منكر الحديث وقال ابن معين: ليس حديث بشيء، وقال البخاري فيه نظر، وقال: مرة منكر الحديث.<sup>٥</sup>

قلت: والخلاصة ليس المقصود سنان الجهني الصحابي كما يتوهם بل فيه المقصود، وهذا يدل على أن الأمر خطير يحتاج إلى معرفة ودرية كبيرتين، وإلا أدى الأمر إلى إصدار أحكام باطلة على رواة الحديث والأحاديث التي يروونها.

<sup>١</sup> بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لأبي الحسن ابن القطان الفاسي، (ت: ٦٢٨ هـ)، تحقيق: الحسين سعيد، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨-١٩٩٧ هـ.

<sup>٢</sup> ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: علي محمد الجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ مـ، المجلد ٦/١، برقم .٣.

<sup>٣</sup> ميزان الاعتدال، المجلد ٥١/٢، برقم .٢٧٨١.

<sup>٤</sup> الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، لمحمد عبد الحي اللكتوني الهندي، أبو الحسنات (ت: ١٣٠٤ هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧ هـ، ص. ٢٠٩.

<sup>٥</sup> التاريخ الكبير، لمحمد بن إسماعيل البخاري، (ت: ٢٥٦ هـ)، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، المجلد ٤/١٦١ - ١٦٢، برقم .٢٣٣٦.

<sup>٦</sup> تهذيب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعى، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٤ مـ - ١٤٠٤ هـ، المجلد ٣٧٣/٩، برقم .٦٩٠.

**المطلب الثاني: القاعدة الثانية «المسكوت عنه في الضعفاء والمتروكين للدارقطني متوكٌ»**

هذه القاعدة خاصة بالإمام الدارقطني -رحمه الله- في كتابه، قال أبو بكر البرقاني -رحمه الله-: «طالت محاورتي مع أبي منصور إبراهيم ابن حمakan؛ لأبي الحسن الدارقطني -عفنا الله عنني وعنهم- في المتروكين من أصحاب الحديث فتقرر بيننا وبينه على ترك من أثبته على حروف المعجم في هذه الورقات...»<sup>٧</sup>

قلت: مثاله على ذلك «سوار بن مصعب»، ذكره في كتابه ولم يذكر فيه شيئاً، وهو راوي قصة الترخيص في السحور حتى مطلع الشمس. فقد أخرج الإمام البزار -رحمه الله- من طريقه، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-، قال: دخل علامة بن علانة على النبي -صلى الله عليه وسلم-، فدعا له برأس وجعل يأكل معه، فجاءه بلال فدعاه إلى الصلاة فلم يجُّب، فرجع فمكث في المسجد ما شاء الله، ثم جاء، فقال: الصلاة يا رسول الله، قد والله أصبحت، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «يَرْحَمُ اللَّهُ بِلَالًا، لَوْلَا بِلَالًا لَرَجُونَا أَنْ يُرْخَصَ لَنَا مَا يَبْيَأُنَا وَيَبْيَئُنَا طُلُوعَ الشَّمْسِ»، فقال علي -رضي الله عنه-: «لولا أن بلالا حلف لأكل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى يقول له جبريل ارفع يدك..»<sup>٨</sup>

قال الإمام البزار -رحمه الله-: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن إسماعيل، عن قيس، إلا سوار بن مصعب، وهو لين الحديث، وقال الإمام النسائي -رحمه الله-: «سوار بن مصعب متوك الحديث كوفي»<sup>٩</sup>، وقال الإمام الذهبي -رحمه الله-: «وقال البخاري: منكر الحديث».<sup>١٠</sup> قلت: فقد يغتر بادي الرأي ومن لا دراية له بمسكوت الإمام الدارقطني -رحمه الله، عنه وعن غيره من الرواة المذكورين في الكتاب؛ وهو عنده، وعند غيره متوك لا يعتد بروايته.

**المبحث الثاني: عرض وتحليل القواعد العامة عند الأئمة****المطلب الأول: القاعدة الأولى «فلان لا يروي إلا عن ثقة»**

<sup>٧</sup> الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (ت: ٥٣٨٥ھ)، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشقرى، الناشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ، المجلد ٢٤٩/١.

<sup>٨</sup> الضعفاء والمتروكون، للدارقطني، المجلد ٢/١٥٧.

<sup>٩</sup> مستند البزار لأبي بكر أحمد البزار (ت: ٢٩٢ھ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، الناشر: مكتبة العلوم والحكم -المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨، وانتهت ٢٠٠٩ م)، المجلد ٢/١٩٢، برقم ٥٧٣.

<sup>١٠</sup> الضعفاء والمتروكون، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شيبع النسائي (ت: ٥٣٠٣ھ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ھ، ص. ٥٠، الترجمة رقم ٢٥٨.

<sup>١١</sup> ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين الذهبي، المجلد ٢/٢٤٦، الترجمة رقم ٣٦١٦.

هذه القاعدة خاصة ببعض الرواية قيلت في جماعة منهم: بقي بن مخلد،<sup>١٢</sup> وإسماعيل بن أبي خالد،<sup>١٣</sup> وأحمد، وحريز بن عثمان، وسلمان بن حرب، وشعبة، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان.<sup>١٤</sup>

قلت ولعل أشهرهم الإمام مالك - رحمه الله، فعن بشر بن عمر قال: سألت مالكا عن رجل؟ فقال: هلرأيته في كتبني قلت: لا، قال لو كان ثقة لرأيته في كتبني.<sup>١٥</sup> وقال مالك أيضاً: أدركت هذا المسجد وفيه سبعون شيخاً من أدرك أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلم نحمل الحديث إلا عن أهله.<sup>١٦</sup> قال الإمام الذهبي - رحمه الله -: «فهذا القول يعطيك بأنه لا يروي إلا عنمن هو عنده ثقة، ولا يلزم من ذلك أنه يروي عن كل الثقات، ثم لا يلزم مما قال أن كل من روى عنه - وهو عنده ثقة - أن يكون ثقة عند باقي الحفاظ، فقد يخفى عليه من حال شيخه ما يظهر لغيره، إلا أنه بكل حال كثير التحري في نقد الرجال».<sup>١٧</sup>

قلت: لكن روى مالك عن عبد الكرين بن أبي المخارق وهو متكلم فيه، فهذه القاعدة أغليبية، فلا يصح الاعتماد عليها في الحكم بعذالة كل من روى عنه واحد من أولئك الأئمة، وهي صحيحة على قولهم: «الغالب معتبر والنادر لا حكم له».<sup>١٨</sup>

وقال أبو حاتم - رحمه الله -: إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفراً بأعيانهم.<sup>١٩</sup> ومن هنا قال الإمام السخاوي - رحمه الله -: من كان لا يروي إلا عن ثقة إلا في النادر الأئمة.<sup>٢٠</sup> وذكر منهم من تقدم.

<sup>١٢</sup> تهذيب التهذيب، المجلد ١/١٩٠.

<sup>١٣</sup> تهذيب التهذيب، المجلد ٢٤٥/١.

<sup>١٤</sup> فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعرافي، لشمس الدين أبو الخير محمد السخاوي (ت: ٩٤٢ هـ)، تحقيق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ/٢٠٠٣ م، المجلد ٤٥/٢.

<sup>١٥</sup> الجرج والتعدل، لابن أبي حاتم الرازى (ت: ٢٣٢٧ هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحیدر آباد - الهند، دار إحياء التراث - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ/١٩٥٢ م، المجلد ٢٤/١.

<sup>١٦</sup> مختصر الكامل في الضعفاء، لأحمد بن علي تقى الدين المقريزى (ت: ٨٤٥ هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف، الناشر: مكتبة السنة - مصر/القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ/١٩٩٤ م، ص. ٧٣.

<sup>١٧</sup> سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قاسم الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: شعيب الأنطاوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥ م، المجلد ٧٢/٨.

<sup>١٨</sup> هذه قاعدة فقهية.

<sup>١٩</sup> الجرج والتعدل لابن أبي حاتم، المجلد ١/١٢٨.

<sup>٢٠</sup> فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعرافي، لشمس الدين السخاوي، المجلد ٤٥/٢.

## المطلب الثاني: القاعدة الثانية «المجرور لا يجرح ولا يعدل»

كثيراً ما يمثل لهذه القاعدة بأبي الفتح الأزدي -رحمه الله- فمن هو أبو الفتح؟

قال الإمام الذهبي -رحمه الله-: هو محمد بن الحسين أبو الفتح الأزدي الموصلي الحافظ. حدث عن أبي يعلى الموصلي والباغندي، وجمع وصنف. وله كتاب كبير في الجرح والضعفاء، عليه فيه مواخذات. حدث عنه أبو إسحاق البرمكي، وجماعة. ضعفه البرقاني. وقال أبو النجيب الأرموي: رأيت أهل الموصل يوهونه، ولا يدعونه شيئاً. وقال الخطيب: في حديثه مناكير، وكان حافظاً، توفي سنة أربع وتسعين وثلاثمائة.<sup>٢١</sup>

وفي ترجمة: «أبان بن إسحاق المدني»، قال الذهبي: قال ابن معين وغيره: ليس به بأس، وقال أبو الفتح الأزدي: متروك.

ثم قال: لا يترك، فقد وثقه أحمد والعلجي، وأبو الفتح يسرف في الجرح، وله مصنف كبير إلى العالية في المجرورين، جمع فأوعي، وجرح خلقاً بنفسه لم يسيقه أحد إلى التكلم فيهم، وهو المتتكلم فيه.<sup>٢٢</sup> وقال في ترجمة: «السري بن يحيى بن إيسا البصري»، روى عن الحسن، وجماعة وعن ابن وهب، وعدة. قال أحمد: ثقة، ثقة. وقال أبو الفتح الأزدي: حديثه منكر، فاذ أبي الفتح نفسه.<sup>٢٣</sup>

وقال الحافظ -رحمه الله- في ترجمة: «أحمد بن شبيب الحبطي»، قال أبو حاتم صدوق، وقال ابن عدي: أهل العراق ووثقوه وكتب عنه علي بن المديني وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو الفتح الأزدي منكر الحديث غير مرضى. قلت: لم يلتفت أحد إلى هذا القول بل الأزدي غير مرضى.<sup>٢٤</sup> قلت: هو متاخر على رأي الذهبي، لقوله: «ثم من المعلوم أنه لابد من صون الرواية وستره فالحد الفاصل بين المتقدم والمتأخر هو رأس سنة ثلاثة». <sup>٢٥</sup>

ومن الملاحظ أن الذهبي يرى قوله معتبراً عند الانفراد وعدم المعارضة، ولعله من باب: من خلا عن التعديل وقد جرح فيعمل فيه الجرح؛ لأن إعمال الجرح خير من إهماله.<sup>٢٦</sup> ولذلك قال -رأي الإمام الذهبي- في ترجمة: «أحمد بن زيد الجمحي المكي». قال أبو الفتح الأزدي: لا يكتب حديثه.<sup>٢٧</sup>

<sup>٢١</sup> ميزان الاعتدال، المجلد ٥٢٣/٣، الترجمة رقم .٧٤١٦.

<sup>٢٢</sup> نفسه، المجلد ١٥/١ الترجمة رقم .١.

<sup>٢٣</sup> نفسه، المجلد ١١٨/٢، الترجمة رقم .٣٠٩٣.

<sup>٢٤</sup> تهذيب التهذيب، لأحمد بن حجر العسقلاني، المجلد ٣١/١، الترجمة رقم .٦٥.

<sup>٢٥</sup> مقدمة ميزان الاعتدال، المجلد ٤/١.

<sup>٢٦</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، لمحمد بن محمد بن سليم أبو شيبة (ت: ١٤٠٣هـ)، الناشر: دار الفكر العربي، ص.

.٣٩٣

<sup>٢٧</sup> ميزان الاعتدال، المجلد ٩٩/١، الترجمة رقم .٣٨٢.

وقال في ترجمة «أزهر بن سليمان الخراساني الكاتب»: ضعفه أبو الفتح الأزدي.<sup>٢٨</sup>  
 وقال في ترجمة: «أسباط بن عبد الواحد». منكر الحديث، ذكره أبو الفتح الأزدي.<sup>٢٩</sup>  
 وقال في ترجمة: «بكر بن قيس». عن محمد بن زياد الجمحى. قال أبو الفتح الأزدي: منكر  
 الحديث.<sup>٣٠</sup> وقال في ترجمة: «الحسن بن قيس». عن بعض التابعين. قال أبو الفتح الأزدي: متوك.<sup>٣١</sup>  
 فهذه القاعدة مقيدة بما خالف المجرور فيه غيره، أما ما انفرد به من الجرح فيما لم يعدل فالظاهر أنه  
 مقبول قوله فيه وإن كان هو نفسه مجروراً، من باب إعمال قول الجارح أولى من إهماله، والله أعلم  
 بالصواب.

### المطلب الثالث: القاعدة الثالثة «كلام الأقران في بعضهم جرعاً يطوى ولا يروي»

أورد الإمام ابن عبد البر -رحمه الله- بباب عنوان: «قول العلماء بعضهم في بعض».<sup>٣٢</sup>  
 وقال: «نورد في هذا الباب من كلام الأئمة الجلة الثقة السادسة بعضهم في بعض مما لا يجب أن  
 يتلتفت فيهم إليه، ولا يرجع عليه».<sup>٣٣</sup>  
 وأورد فيه قول الإمام مالك -رحمه الله- في محمد بن إسحاق لشيء بلغه عنه تكلم به في نسبه  
 وعلمه وهو أن مالك مولى لبني قريش، وقوله في علمه: هاتوا علم مالك فأنا بيطاره.  
 فذكر ذلك للإمام مالك فقال: «ذاك دجال من الدجالية، نحن آخر جناته من المدينة»، فكذبه؛ لأنه كان  
 أعلم بنسب نفسه، وإنما هم حلفاء لبني قريش في الجاهلية وقد ذكرنا ذلك وأوضحته في صدر كتاب  
 التمهيد.<sup>٣٤</sup>

وقال عبد الله بن نافع: «كان ابن أبي ذئب وابن الماجشون وابن أبي حازم وابن إسحاق يتتكلمون في  
 مالك وكان أشدتهم فيه كلاماً محمد بن إسحاق ...»<sup>٣٥</sup> وباعث ذلك المشاحنة ... والتنافس بين الأقران:  
 كلام إبراهيم التخعي في عامر الشعبي، وكلام الشعبي في عكرمة.  
 قال الإمام البخاري -رحمه الله-: «لم ينجع كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهم نحو ما يذكر

<sup>٢٨</sup> نفسه، المجلد ١، ١٧٢/١، الترجمة رقم ٦٩٧.

<sup>٢٩</sup> نفسه، المجلد ١، ١٧٥/١، الترجمة رقم ٧١٠.

<sup>٣٠</sup> نفسه، المجلد ١، ٣٤٧/١، الترجمة رقم ١٢٩٢.

<sup>٣١</sup> نفسه، المجلد ١، ٥١٩/١، الترجمة رقم ١٩٣٤.

<sup>٣٢</sup> جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر ابن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣ هـ)، تحقيق: أبي الأشباع الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، المجلد ٢، ١٠٨٧.

<sup>٣٣</sup> نفسه، المجلد ٢، ١٠٩٤/٢، برقم ٢١٢٨.

<sup>٣٤</sup> نفسه، المجلد ٢، ١١٠٥/٢، برقم ٢١٦٢.

<sup>٣٥</sup> سير أعلام النبلاء، المجلد ٧، ٣٩/٧.

عن إبراهيم من كلامه في الشعبي، وكلام الشعبي في عكرمة، ولم يلتفت أهل العلم في هذا النحو إلا ببيانٍ وحجة، ولم تسقط عدالتهم إلا ببرهان وحجة.<sup>٣٦</sup>

وذهب بعض المعاصرين إلى أن القرین أعلم بقرنه فالأولى أن يؤخذ قوله فيه، وهذا مرجوح لمخالفته اختيار الجمهور؛ لأن أغلب الكلام مبني على ما ذكر ابن عبد البر، لا على الأنصاف والنصيحة.

#### المطلب الرابع: القاعدة الرابعة «التائب من الكذب عمدًا في الحديث النبوى لا تقبل روايته»

قال الإمام ابن الصلاح - رحمه الله -: التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من أسباب الفسق تقبل روايته إلا التائب من الكذب متعمداً في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإنه لا تقبل روايته أبداً وإن حستن توبته على ما ذكر عن غير واحد من أهل العلم منهم: ابن حنبل، وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري، وقال الإمام أبو بكر الصيرفي: كل من أصدقنا خبره من أهل النقل بكذب وجده عليه لم نعد لقبوله بتوبية تظهر ومن ضعفنا نقله لم يجعله قوياً بعد ذلك.<sup>٣٧</sup> والسبب في عدم قبوله الزجر والتغليظ، والمبالغة في الاحتياط للحديث، كما أن الشريعة غلظت حرمة أعراض الناس فرددت شهادة القاذف ولو تاب بعد ذلك على ما ذهب إليه كثير من العلماء.

واستدل الإمام السيوطي على ذلك باستدلال بدعى يدل على تحقيقه وفقهه فقال: «ذكروا في باب اللعان أن الزاني إذا تاب وحسن توبته، لا يعود محضنا ولا يحد قادفه بعد ذلك لبقاء ثلمة عرضه، فهذا نظير أن الكاذب لا يقبل خبره أبداً...»<sup>٣٨</sup> ولكن خالف الإمام النووي - رحمه الله - في ذلك من سبقه فقال: «ولم أر دليلاً لمذهب هؤلاء... وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية والمحظى القطع بصحة توبته في هذا، وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة...» فهذا هو الجاري على قواعد الشرع، وقد أجمعوا على صحة روایة من كان كافراً فأسلم وأكثر الصحابة كانوا بهذه الصفة وأجمعوا على قبول شهادته ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا.<sup>٣٩</sup>

قال الشيخ نور الدين: «لكن العلماء استثنوا خبر التائب من الكذب متعمداً في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإنه لا يقبل خبره». <sup>٤٠</sup> قلت: قياس المسلم متعمد الكذب في الحديث على الكافر

<sup>٣٦</sup> القراءة خلف الإمام، لمحمد بن إسماعيل البخاري، (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، الناشر: المكتبة السلفية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، ص. ٣٨، برقم .٩٨.

<sup>٣٧</sup> علوم الحديث «مقدمة ابن الصلاح»، ص. ٦١.

<sup>٣٨</sup> تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: مكتبة الرياض الحديثية - الرياض، المجلد ١/٢٢١.

<sup>٣٩</sup> المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ٥١٣٩٢م، المجلد ١/٧٠.

<sup>٤٠</sup> منهج النقد في علوم الحديث، لنور الدين عتر، دار الفكر دمشق- سوريا، الطبعة: الطبع الثالثة ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ص. ٨٢.

قياس مع الفارق، لأن الأصل اختلاف أحكام المسلم والكافر في الشريعة الإسلامية، ولعل المسألة لم تخرج عن الجانب النظري، فلم يرد -في ما أعلم- أن أحداً تعمد الكذب في حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ثم تاب وقبلت توبته، ورجع للرواية؛ اللهم إلا إن كان من المتأخرین رواية<sup>٤</sup>، وما ذهب له الجمهور أولى وأرجح وأحوط -والله أعلم-.

#### المطلب الخامس: القاعدة الخامسة «المجهول إذا روى خبرين لم يتابع عليهما فهو تالٌف»

نسب هذه القاعدة رضا الأقصري للعلامة المعلمي -رحمه الله- في تحقيقه للفوائد المجموعة للشوكاني، وقال الأقصري مبيناً لها: «وذلك لأنه إذا لم يتابع في روايته وانضم إلى ذلك أنه مجهول دل على شدة رداءة حفظه، والله أعلم». <sup>٥</sup> قلت: لم أقف عليها في الفوائد المجموعة، وإذا ثبتت نسبتها للمعلمي -رحمه الله-، فهو من أهل الاستقراء -والله أعلم-.

#### المطلب السادس: القاعدة السادسة «سفيان بن عيينة لا يدلس إلا عن ثقة»

قال الإمام ابن حبان - رحمه الله -: «المدلسون الذين هم ثقات وعدول فإننا لا نحتاج بأخبارهم إلا ما بينوا السماع فيما رووا مثل الثوري والأعمش وأبي إسحاق وأصحابهم من الأئمة ... اللهم إلا أن يكون المدلس يعلم أنه ما دلس فقط إلا عن ثقة فإذا كان كذلك قبلت روايته وإن لم يبين السماع وهذا ليس في الدنيا إلا سفيان بن عيينة وحده فإنه كان يدلس ولا يدلس إلا عن ثقة متقن ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس فيه إلا وجد الخبر يعنيه قد بين سماعه عن ثقة مثل نفسه والحكم في قبول روايته لهذه العلة وإن لم يبين السماع». <sup>٦</sup>

وقال الذهبي - رحمه الله: «وكان سفيان بن عيينة مدلساً، لكن ما عرف له تدلisy عن ضعيف». <sup>٧</sup>  
وذكره الحافظ في المرتبة الثانية، وقال: «وادعى ابن حبان بأن ذلك كان خاصاً به». <sup>٨</sup> أي: أن القاعدة

<sup>٤١</sup> قيل، إن هناك أربعة من الرواية وصفوا بالكذب وذكر عنهم أنهم تابوا. منهم: علي بن أحمد، أبو الحسن التعميي الحافظ، قال الذهبي: قد بدأ منه هفوة في صياغة، واتّهم بوضع الحديث، ثم تاب إلى الله واستمر على التقى. ميزان الاعتدال، المجلد ١٤/٣، الترجمة رقم ٥٧٨٣. وثلاثة ذكرهم الدریس في بحثه رواية التائب من الكذب في الحديث النبوی بين الرد والقبول، لخالد الدریس، دار المحدث - الرياض، الطبعة ١، ١٤٢٨هـ، ص. ١٠٤. ورجح الدریس رأی الجمهور، وصححة القاعدة.

<sup>٤٢</sup> إرشاد الخليل بفوائد من المصطلح والعلل والجرح والتعديل (الجزء الأول)، لأبي عبد الله رضا الأقصري، مكتبة العمررين العلمية، الشارقة، الطبعة ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ص. ٦٧/١.

<sup>٤٣</sup> الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان، (ت: ٢٣٥٤هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين ابن بلباي الفارسي (ت: ٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرنووط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، المجلد ١٦١/١.

<sup>٤٤</sup> سير أعلام النبلاء، لشمس الدين الذهبي، المجلد ٧/٤٢٤.

<sup>٤٥</sup> تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر الكتاني العسقلاني، تحقيق: د. عاصم بن عبد الله القریوني، الناشر: دار ابن كثير، المكتب الإسلامي، عمان -الأردن، الطبعة: الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، ص. ٥١. الترجمة رقم ٥٢.

خاصة به.

قلت: هذا الاستقراء من ثلاثة أئمة في عصور مختلفة، ولم أقف على أحد قد انتقد هذا الاستقراء، فلعل حق ابن عيينة أن يذكر في الطبقة الأولى من المدلسين ولو كان مكثراً من التدليس لأن تدليسه -في ظني- كعدمه.

بل أن أصحاب المرتبة الأولى -وهم: من لم يوصف بذلك إلا نادراً كيحيى بن سعيد<sup>٤٦</sup>، فهم من لا يقبل تدليسه مع قوله حتى يصرح بالسماع، وابن عيينة مقبول من غير تصريح، بمنطق هذه القاعدة، فإن قيل: ذكر في الثانية؛ لأنَّه مكثر من التدليس؛ قلت: يذكر في الثالثة فهي المكثرة، ويستثنى من أصحابها، =والله أعلم.

#### المطلب السابع: القاعدة السابعة «من استفاضت عدالته لا يعتد بقول من جرمه»

تشبت العدالة بتنصيص معدلين من أهل هذا الشأن، وتارة تثبت بالاستفاضة والشهرة، فمن اشتهرت عدالته كمالك، وشعبة، والسفويانين، والأوزاعي، والليث، وابن المبارك، ووكيع، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومن جرى مجراهم في نهاية الذكر واستقامة الأمر، فلا يسأل عن عدالة هؤلاء وأمثالهم، وإنما يسأل عن عدالة من خفي أمره على الطالبين.<sup>٤٧</sup>

قلت: ومن اشتهر واستفاضت عدالته أقوى من المعدل بعدلين أو أكثر، ومن هنا قالوا: لا يضره جرح الجارح، ومثاله الإمام علي بن المديني، قال الإمام الذهبي ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء فيئس ما صنع، فقال أي العقيلي: جنح إلى ابن أبي دواود والجهيمية... قال لي عبد الله بن أحمد: كان أبي حدثنا عنه، ثم أمسك عن اسمه، وكان يقول: حدثنا رجل، ثم ترك حديثه بعد ذلك.<sup>٤٨</sup>

قال الذهبي -رداً على هذا: بل حديثه عنه في المسند هو أحد الأعلام الأثبات، وحافظ العصر...، قد بدت منه هفوة ثم تاب منها، وهذا البخاري قد شرح صحيحة بحديثه، وقال: ما استصغرت نفسى بين يدى أحد إلا بين يدى علي بن المديني، ولو تركت حديث علي، وصاحبـه محمد، وشيخـه عبد الرزاق، لغلقتـنا الباب، وانقطعـ الخطاب، ولماتـ الآثار، واستولـتـ الزنادقة، ولخرجـ الدجال.

ثم قال الذهبي: أَفَمَا لَكَ عَقْلٌ يَا عَقِيلِي، أَتَدْرِي فِيمَنْ تَكَلَّمُ!<sup>٤٩</sup>، وإنما تعناك في ذكر هذا النمط لنذهب عنهم ولنزييف ما قيل فيهم، لأنك لا تدرى أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات، بل وأوثق من ثقات كثرين لم توردهم في كتابك، فهذا مما لا يرتاب فيه محدث، وأناأشتهي أن تعرفي من هو الثقة

<sup>٤٦</sup> نفسه، ص. ٣٣.

<sup>٤٧</sup> معرفة علوم الحديث، لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، ابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عمر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، سنة النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ص. ١٥٠ بتصرف.

<sup>٤٨</sup> الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي (ت: ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، المجلد ٢٣٥/٣، الترجمة رقم ١٢٣٧.

الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه.<sup>٤٩</sup>

قلت: فابن المديني ممن اشتهرت عداته، فلا ينفت لقول العقلي وغيره فيه، ولعل دافع قول العقلي محنة القول بخلق القرآن، والله المستعان.

**المطلب الثامن: القاعدة الثامنة «كل من اسمه عاصم من رواة الحديث فهو ضعيف»**

ذكر ابن عدي - رحمه الله - في ترجمة: «عاصم بن سليمان الأحول بصري» قول ابن عليه: «من كان اسمه عاصم كان في حفظه شيء».٥٠

مع أن عاصم الأحول ثقة لم يتكلم فيه إلا يحيى القطان وقد روى له الجماع<sup>٥١</sup> ووصفه بالثقة والحفظ  
أحمد بن حنبل فقيل له إن يحيى القطان يتكلم فيه فعجب.<sup>٥٢</sup>

وقال المروي: سألت الإمام أحمد عن عاصم بن علي،<sup>٥٣</sup> فقلت: إن يحيى قال: كل عاصم في الدنيا ضعيف، قال: ما أعلم منه إلا خيراً، كان حديثه صحيحًا.<sup>٥٤</sup>

قلت: وقد فند هذه القاعدة ابن حبان أيضاً حيث قال في ترجمة: «عاصم بن رزين» وقد وهم من أطلق الصعف على العواصم كلهم حيث قال: ما في الدنيا عاصم إلا وهو ضعيف من غير دلالة ثبتت على صحة ما قاله.<sup>٥٥</sup> فالقاعدة أغلبية فهناك من اسمه عاصم وهو ثقة كما يفهم ويلاحظ من قول الإمام أحمد وابن حبان، فضلاً عن الصحابة. ومنهن هو ثقة زيادة على ما ذكر: عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد في حياة النبي - صلى الله عليه وسلم - مات سنة سبعين وقيل بعدها وروى له ستة إلا ابن ماجه.<sup>٥٦</sup>

<sup>٤٩</sup> ميزان الاعتدال، المجلد ١٢٨/٣ - ١٤٠، برقم ٥٨٧٤ بمصرف.

<sup>٥٠</sup> الكامل في ضعفاء الرجال، لعبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، المجلد ٢٢٥/٥، الترجمة رقم ١٣٨٥.

<sup>٥١</sup> تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ص. ٢٨٥، برقم ٣٠٦٠. يقال: كلام القطان بسبب دخوله في الولاية.

<sup>٥٢</sup> هدي الساري لمقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، الناشر دار المعرفة، مكان النشر بيروت، سنة النشر ١٣٧٩ هـ، ص. ٤١١.

<sup>٥٣</sup> قال الحافظ: صدوق ربما وهم أخرج له البخاري. تقريب التهذيب، ص. ٢٨٦، الترجمة رقم ٣٠٦٧.

<sup>٥٤</sup> الجامع في العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، رواية: المروي وغيره، تحقيق: الدكتور وصي الله عباس، الدار السلفية، بومباي - الهند، الطبعة: ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ص. ١٢٩، برقم ٢٢٧.

<sup>٥٥</sup> الثقات، لأبي حاتم، محمد بن حبان البستي (ت: ٣٥٤هـ) الناشر: دائرة المعارف العثمانية بجید آباد الدکن الهند، طبع بإعانته: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعید خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م، المجلد ٥/٤٠٢، الترجمة رقم ٤٦٦٣.

<sup>٥٦</sup> تقريب التهذيب، ص. ٢٨٦، الترجمة رقم ٣٠٦٩.

ومنهم: عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله العمري المدني ثقة من السابعة روى له الجماعة.<sup>٥٧</sup>  
 ومنهم: عاصم بن كلبي، قال فيه الإمام أحمد: «لا بأس بحديثه»، في رواية الميموني: «ثقة».<sup>٥٨</sup> روى له مسلم وأصحاب السنن، وثقة ابن معين، وغيره، وقال ابن المديني: لا يحتاج بما انفرد به، وقال أبو حاتم: صالح، وعن أبي بردة ثقة ولـي الله...<sup>٥٩</sup> وقد روى له البخاري في الصحيح تعليقاً بصيغة الجزم فقال: وقال عاصم عن أبي بردة، قال: لعلـي: مـا الـقـسـيـة؟ قال: ثـيـاثـ أـتـثـاـ منـ الشـأـمـ، أـوـ مـنـ مـضـرـ، مـضـلـعـةـ فـيـهاـ خـرـيـرـ وـفـيـهاـ أـمـثـالـ الـأـنـجـ».<sup>٦٠</sup>

#### المطلب التاسع: القاعدة التاسعة «كل من هو رشدين من رواة الحديث فهو ضعيف»

قال ابن عدي - رحـمه اللهـ: «نـسـلـ رـشـدـيـنـ قـدـ خـصـواـ بـالـضـعـفـ». فـرـشـدـيـنـ ضـعـيفـ وـابـنـ حـجـاجـ ضـعـيفـ وـلـلـحـجـاجـ اـبـنـ يـقـالـ لـهـ مـحـمـدـ ضـعـيفـ، وـابـنـ مـحـمـدـ أـحـمـدـ ضـعـيفـ.<sup>٦١</sup>

قلـتـ: فالـمـعـنـىـ أـنـ ذـرـيـةـ رـشـدـيـنـ الرـوـاـةـ ضـعـافـ، عـرـفـ ذـلـكـ بـالـسـقـرـاءـ التـامـ، وـتـحـمـلـ أـيـضـاـ عـلـىـ مـعـنـىـ آخرـ وـهـوـ أـنـ كـلـ مـنـ يـسـمـيـ رـشـدـيـنـ ضـعـيفـ وـهـمـ اـثـنـانـ:

الأولـ: الضـعـيفـ صـاحـبـ الذـرـيـةـ الضـعـيفـةـ؛ رـشـدـيـنـ بـنـ سـعـدـ أـبـوـ الحـجـاجـ الـمـهـرـيـ، كـانـ صـالـحـاـ عـابـداـ مـحدثـاـ سـئـ الحـفـظـ، قـالـ أـبـوـ زـرـعـةـ ضـعـيفـ، رـوـيـ لـهـ التـرـمـذـيـ وـابـنـ مـاجـهـ.<sup>٦٢</sup>

والـثـانـيـ: رـشـدـيـنـ بـنـ كـرـيـبـ الـعـبـاسـيـ، قـالـ بـخـارـيـ منـكـرـ الـحـدـيـثـ، رـوـيـ لـهـ التـرـمـذـيـ وـابـنـ مـاجـهـ.<sup>٦٣</sup> إـلـاـ أـنـ هـذـاـ الـآـخـيـرـ يـرـوـيـ عـنـ أـبـيهـ وـأـبـوـهـ ثـقـةـ وـهـوـ: كـرـيـبـ بـنـ أـبـيـ مـسـلـمـ الـهـاشـمـيـ مـوـلـاـمـ الـمـدـنـيـ أـبـوـ رـشـدـيـنـ،<sup>٦٤</sup>

<sup>٥٧</sup> تـقـرـيـبـ التـهـذـيبـ، صـ. ٢٨٦ـ، التـرـجـمـةـ رقمـ ٣٠٧٨ـ.

<sup>٥٨</sup> يـنـظرـ بـحـرـ الدـمـ فـيـنـ تـكـلـمـ فـيـ الإـلـاـمـ أـحـمـدـ بـمـدـحـ أـوـ ذـمـ، لـيـوسـفـ بـنـ حـسـنـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ حـسـنـ أـبـوـ عـبدـ الـهـادـيـ الصـالـحـيـ، جـمـالـ الدـيـنـ، اـبـنـ أـبـيـ الـمـيـزـدـ الـحـنـبـلـيـ (تـ: ٩٠٩ـهـ)، تـحـقـيقـ وـتـعـلـيقـ: رـوـحـيـ عـبدـ الرـحـمـنـ السـوـيـفيـ، النـاـشـرـ: دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ، بـيـرـوـتـ - لـبـانـ، الطـبـعـةـ الـأـلـوـيـ، ١٤١٣ـهـ - ١٩٩٢ـمـ، صـ. ٨١ـ، بـرـقـمـ ٤٨٨ـ.

<sup>٥٩</sup> مـيزـانـ الـاعـدـالـ، المـجـلـدـ ٢ـ، ٣٥٦ـ/٤٠٦ـ، بـرـقـمـ ٤٠٦ـ، مـنـ تـكـلـمـ فـيـ وـهـوـ مـوـتـقـنـ الـذـهـبـيـ، المـجـلـدـ ١ـ، ١٠٤ـ/٤ـ، بـرـقـمـ ١٧٠ـ.

<sup>٦٠</sup> الـجـامـعـ الـمـسـنـدـ الصـحـيحـ الـمـخـصـرـ مـنـ أـمـورـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـسـتـهـ وـأـيـامـهـ، لـأـبـيـ عـبدـ اللـهـ مـعـمـدـ بـنـ إـسـمـاعـيلـ الـبـخـارـيـ، تـحـقـيقـ: مـحـمـدـ زـهـيرـ بـنـ نـاـصـرـ الـنـاصـرـيـ، النـاـشـرـ: دـارـ طـرـقـ النـجـاـةـ، الطـبـعـةـ الـأـلـوـيـ، ١٤٢٢ـهـ - ١٩٩٢ـمـ، كـتـابـ الـلـيـاسـ «بـابـ الـلـيـسـ» الـقـسـيـ، وـقـالـ بـخـارـيـ: عـاصـمـ أـكـثـرـ وـأـصـحـ فـيـ الـمـيـثـةـ».

<sup>٦١</sup> الـكـامـلـ فـيـ ضـعـفـ الرـجـالـ، المـجـلـدـ ٢ـ، ٢٣٣ـ/٢ـ، لـسـانـ الـمـيـرانـ، لأـحـمـدـ بـنـ حـجـرـ، تـحـقـيقـ: عـبدـ الـفـتـاحـ أـبـوـ غـدـةـ، دـارـ الـشـرـشـ: مـكـتبـ الـمـطـبـوـعـاتـ الـإـسـلـامـيـةـ، المـجـلـدـ ٥٥ـ/٧ـ.

<sup>٦٢</sup> الـكـافـشـ فـيـ مـعـرـفـةـ مـنـ لـهـ رـوـاـةـ فـيـ الـكـتـبـ الـسـتـةـ، لـأـبـيـ عـبدـ اللـهـ مـحـمـدـ الـذـهـبـيـ (تـ: ٧٤٨ـهـ)، تـحـقـيقـ: مـحـمـدـ عـوـامـةـ، دـارـ الـقـبـلـةـ للـثـقـافـةـ الـإـسـلـامـيـةـ - مـؤـسـسـةـ عـلـمـ الـقـرـآنـ، جـدـةـ، الطـبـعـةـ ١ـ، ١٤١٣ـهـ - ١٩٩٢ـمـ، المـجـلـدـ ١ـ، ٣٩ـ/٣٩٦ـ، التـرـجـمـةـ رقمـ ١٥٧٥ـ.

<sup>٦٣</sup> نـفـسـ، المـجـلـدـ ١ـ، ٣٩٧ـ، التـرـجـمـةـ رقمـ ١٥٧٦ـ.

<sup>٦٤</sup> وـهـنـاكـ آخـرـانـ يـحـمـلـ كـنـيـةـ أـبـاـ رـشـدـيـنـ: حـنـشـ بـنـ عـبدـ اللـهـ أـبـوـ رـشـدـيـنـ الصـنـاعـيـ نـزـيلـ إـفـرـيقـيـةـ ثـقـةـ مـنـ الـثـالـثـةـ مـاتـ سـنـةـ مـائـةـ مـنـ

مولى ابن عباس ثقة من الثالثة مات سنة ثمان وستين، روى له الشیخان وأصحاب السنن.<sup>٦٥</sup> فتبه لأن الضعف فيه هو فقط، وليس منسجباً على كل من روى عنه.

**المطلب العاشر: القاعدة العاشرة «إذا ذكر عبد الله» مهملاً في كتب الحديث مطلقاً في طبقة الصحابة فهو ابن مسعود»**

قال العالمة علي القاري -رحمه الله: اصطلاح المحدثين على أنه إذا أطلق علي في آخر الأسماء فهو علي بن أبي طالب، وإذا أطلق عبد الله فهو ابن مسعود، وإذا أطلق الحسن فهو الحسن البصري، ونظيره إطلاق أبي بكر، وعمر، وعثمان -رضي الله عنهم-.<sup>٦٦</sup>

وذكر هذه القاعدة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة -رحمه الله- في تعليقه الأجبوبة الفاضلة على الأسئلة العشرة الكاملة للعلامة عبد الحي الكنوي -رحمه الله تعالى-.<sup>٦٧</sup>

والصحيح أن هذه القاعدة فيها نظر، وليست على إطلاقها، ففي صحيح البخاري أحاديث ذُكر فيها عبد الله في طبقة الصحابة وليس هو ابن مسعود.

قال الإمام البخاري -رحمه الله- حدثنا يحيى بن بكيه، حدثنا الليث، قال يونس: أخبرني نافع، عن عبد الله -رضي الله عنه-: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَقْبَلَ يَوْمَ النَّشْرِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى زَاجْلَيْهِ مُزْدَفًا أَسَامَةً بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَّاجِيَّةِ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمْرَأَهُ أَنْ يَأْتِي بِمَقْتَحَ الْبَيْتِ فَفَتَحَهُ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَمَعَهُ أَسَامَةً، وَعُثْمَانَ، فَمَكَّثَ فِيهَا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ».<sup>٦٨</sup>

فاستيق الناس، وكان عبد الله بن عمر -رضي الله عنه- أول من دخل، فوجد بلا ولا وراء الباب قائماً، فسألته «أين صلى رسول الله عليه وسلم؟» فأشار له إلى المكان الذي صلى فيه قال عبد الله: فنسيت أن أسأله كم صلى من سجدة.

وقال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا جويرية، عن نافع، عن عبد الله -رضي الله عنه-: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان إذا قفل كبر ثلاثاً، قال: «آتِيُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَأْتِيُونَ، عَابِدُونَ حَامِدُونَ، لِرَبِّنَا

رجال مسلم، ووqاص بن ربيعة العنسي أبو رشدين الشامي مقبول من الرابعة وروايته عن أبي الدرداء مرسلة. تقريب التهذيب، ص. ١٨٣، الترجمة رقم ١٥٧٦. ص. ٥٨١، الترجمة رقم ٧٤١٢.

<sup>٦٥</sup> تقريب التهذيب، ص. ٤٦١، الترجمة رقم ٥٦٣٨.

<sup>٦٦</sup> جمع الوسائل في شرح الشمائل، لعلي بن سلطان (محمد)، أبو الحسن نور الدين الملا الهرمي القاري (ت: ١٠١٤ھـ)، الناشر: المطبعة الشرفية - مصر، طبع على نفقة مصطفى البابي الحلبي وإخوته، المجلد ٢١/١.

<sup>٦٧</sup> هامش، ١، ص. ٢٠.

<sup>٦٨</sup> صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الردف على الحمار، برقم ٢٩٨٨.

ساجدونَ، صدَّقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَّمَ الْأَخْرَابَ وَحْدَهُ.<sup>٦٩</sup>

وقال الخليلي: «إذا قال المصري عن عبد الله ولا ينسب فهو ابن عمرو وإذا قال المكي عن عبد الله ولا ينسب فهو ابن عباس وإذا قال المدنبي عن عبد الله ولا ينسب فهو ابن عمر وإذا قال الكوفي عن عبد الله ولا ينسب فهو ابن مسعود». <sup>٧٠</sup>

وعن سلمة بن سليمان، قال: إذا قيل بمكة: عبد الله، فهو ابن الزبير، وإذا قيل بالكوفة، فهو ابن مسعود، وإذا قيل بالبصرة، فهو ابن عباس، وإذا قيل بخراسان، فهو ابن المبارك.<sup>٧١</sup>

وقد نظم جملتهم الإمام السيوطي -رحمه الله- فقال:

وَحِيشَمَا أَطْلَقَ "عَبْدُ اللَّهِ" فِي  
طَيِّبَةَ فَأُبْنُ عُمَرِ، وَإِنْ يَفْتَنِي  
بِكُوفَةَ فَهَوَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُرَى  
بِمَكَّةَ فَابْنُ الزُّبِيرِ، أَوْ جَرَى  
وَالْبَصَرَةَ الْبَخْرُ، وَعِنْدَ مَضَرِ  
وَالشَّامَ مَهْمَا أَطْلَقَ ابْنُ عُمَرِ وَ

والخلاصة: أن القاعدة مقيدة بالراوي التابعي عن عبد الله المهمل من الصحابة وبالمدينة في الغالب الأعم.

#### المطلب الحادي عشر: القاعدة الحادية عشر «سفيان "مهمل" عن الأعمش هو الشوري»

معلومات أن السفيانين قد روا عن سليمان بن مهران الأعمش، وهم من نفس الطبقة وأقاما في بلد واحد وكلاهما مدلس غير أن ابن عيينة لا يدلس إلا عن ثقة، وهذه القاعدة تقول: إذا أطلق سفيان عن الأعمش فهو الشوري، سمعتها مشافهة من شيخنا عبد الكريم وريكات - أمنع الله به ونفع بعلمه. ولم أقف على من نص عليها من السابقين. ولعل الأمر منوط بكتاب معين وليس على الإطلاق. والله أعلم.

وقد ذكر العلماء ضوابطاً في التفريق بين السفيانين منهن الإمام الذهبي - رحمه الله، حيث قال: « أصحاب سفيان الشوري كبار قدماء، وأصحاب ابن عيينة صغاري، لم يدركوا الشوري، وذلك أبين، فمتى رأيت القديم قد روى، فقال: حدثنا سفيان، وأبهم، فهو الشوري، وهم كوكيع، وابن مهدي، والفرجاني،

<sup>٦٩</sup> صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما يقول إذا رجع من الغزو؟، برقم ٣٠٨٤.

<sup>٧٠</sup> الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي التزويوني أبو يعلى، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة ١، ١٤٠٩ هـ، المجلد ٤٤٠/١.

<sup>٧١</sup> شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحمن بن الحسين العراقي (ت: ٥٨٠٦ هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهيمم - ماهر فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ مـ، المجلد ٢٧٠/٢. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص. ٦٣١.

<sup>٧٢</sup> ألفية السيوطي في علم الحديث، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ) حقيقة وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ص. ١٣٨، الآيات ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥.

وأبى نعيم. فإن روى واحد منهم عن ابن عبيته بینه، فأما الذي لم يلحق الثوري، وأدرك ابن عبيته، فلا يحتاج أن ينسبة، لعدم الإلابس، فعليك بمعرفة طبقات الناس».<sup>٧٣</sup>

وهذه الضوابط في تلاميذ السفيانيين وليس في شيوخهما. والأمر يحتاج إلى تحرير، وممارسة، والله أعلم.

### تبني: أهمية معرفة المشتبه من الأسماء، وخطورة إهمالها

قلت: الاشتباه في أحد الثقتين أمره نوعا ما سهل إذ إن الرواية أو الحديث يدور على أحد ثقتين، أما إن كان أحدهما ضعيفا فهنا الخطورة، فقد ذكر الإمام ابن الجوزي -رحمه الله-، فوائد مهمة في الأسماء المهملة بين فيها أن الأمر خطير يجب التنبه والحذر عند التعامل مع المهمل من الأسماء.

قال رحمة الله: روى حماد عن ثابت عن أنس -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- سمع في النخل صوتا فقال ما هذا فقال يوبرون النخل فذكر الحديث.<sup>٧٤</sup>

وروى حماد عن ثابت عن أنس -رضي الله عنه- قال رأى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على عبد الرحمن صفة فقال ما هذا قال تزوجت قال أولم.<sup>٧٥</sup>

روى حماد عن ثابت عن أنس -رضي الله عنه- قال، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مثل أمتي مثل المطر.<sup>٧٦</sup>

ثم قال: حماد الأول ابن سلمة، حماد الثاني ابن زيد، حماد الثالث الأبغ.  
وقال أيضاً: وفي الفرق بينها فائدة عظيمة وهي أن بعض الرواية ثقة ومشبهه في الاسم يكون ضعيفاً فيطلب الفرق لذلك مثاله أن يروي قتادة عن عكرمة وهو يروي عن عكرمة مولى ابن عباس وذلك ثقة وعن عكرمة بن خالد وهو ضعيف.

وكذا قول وكيع حدثنا النضر عن عكرمة وهو يروي عن النضر بن عربي وهو ثقة وعن النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف، ومثله قول حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن وهو يروي عن أشعث بن عبد الملك وهو ثقة وعن أشعث بن سوار وهو ضعيف، واعلم أن مثل هذه الأسماء المشتبهة إذا لم يصرح في الحديث ببيانها لم يفرق بينها إلا الناقد الموجود.<sup>٧٧</sup>

<sup>٧٣</sup> سير أعلام النبلاء، المجلد ٤٦٦/٧.

<sup>٧٤</sup> صحيح مسلم كتاب الفضائل، باب وجوب امثال ما قاله شرعا ...، برقم ٢٣٦٣. ولفظه: مَنْ يَقُولُ بِالْمُحْمُونَ، فَقَالَ: «لَوْلَمْ تَعْلُمُوا أَصْلَحَ». قال: فَحَرَجَ شِبِّصاً، فَمَرَأَ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لَنْتُخْلِكُمْ؟» قَالُوا: فُلْكَ ذَكَرْ وَكَذَرْ، قَالَ: «أَلَمْ أَلْمَعْ يَا أَنْبَرْ دُبِيَّاً؟»

<sup>٧٥</sup> صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب: كيف يدعى للمتزوج، برقم ٥١٥٥. صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب الصداق...، برقم ١٤٢٧. ولفظه: قَالَ: إِنِي تَرَوْجُثْ أَفْرَأَهُ عَلَى وَزْنِ تَوَاهٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: بِإِنْزَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلَمْ وَلَوْلَشَاهَ؟

<sup>٧٦</sup> سنن الترمذى، أبواب الأمثال عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، برقم ٢٨٦٩. ولفظه قال -صلى الله عليه وسلم-: «مَثُلُ أَئْمَانِي مَثُلُ الْمَطَرِ لَا يَنْزِرِي أَوْلَهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرَهُ». قال الترمذى: وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

<sup>٧٧</sup> المدهش، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: الدكتور مروان قباني، الناشر: دار الكتب

## الخاتمة

بعد النظر والمقارنة والأدلة والمناقشات لهذه القواعد، ظهرت لي نقاط، أذكر فيها أهم النتائج والتوصيات وهي:

القواعد العامة أهم من القواعد الخاصة وأشد خطراً من حيث الإهمال وعدم التطبيق.

يجب معرفة مناهج كتب الرجال وشروط التعامل معها، وما تقدم في القاعدة الثانية من البحث الأول خير دليل.

١. أغلب القواعد المذكورة صحيحة غير مضطربة.

٢. بعض هذه القواعد تتوقف أحياناً على فهم السياق كقول البخاري: من قلت فيه منكر الحديث فلا محل الرواية عنه.

٣. يظهر للباحث أن المجرح من رجال الجرح والتعديل يقبل جرحه للراوي إذا خلا عن التعديل، كحال أبي الفتح الأزدي، وهذا يظهر من تعامل الذهبي معه في ميزان الاعتدال، والله أعلم.

٤. قاعدة: المجهول إذا روى خيرين لم يتبعاً بهما فهو تالف، تحتاج أمثلة وتحرير.

٥. قاعدة: كل من اسمه عاصم من ضعاف الرواية؛ غير صحيحة وغير مضطربة.

٦. قاعدة: كل رشدين ضعيف؛ صحيحة ومضطربة.

٧. مشتبه الأسماء يجب الاهتمام به، وبعض الباحثين يقعون في أخطاء بسبب الاجتهاد في الأسماء والنسبة.

٨. إهمال فهم بعض القواعد يؤدي إلى نتائج سيئة في الحكم على الرواية والأحاديث.

٩. أعتقد أن فكرة هذا البحث تصلح أن تكون رسالة علمية ذات إضافة جيدة وجديدة.

والله أعلم ... والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.